



برنا مج الأم المتحدة للبيئة



قائمة ب المجالات الاختلاف والمسائل التي تستدعي الاصلاح
ال المتعلقة بالمشروع التمهيدى لبرونوكول حماية البحر الأبيض
المنسق ضد التلوث من مصادر برية

مقدمة

١- استناداً إلى المناوشات التي دارت خلال اجتماع موناكو الدولي الحكومي للدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط من أجل استعراض خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، المنعقد في موناكو من ٩ - ١٤ كانون الثاني / يناير ١٩٧٨ ، أعد برنامج الأمم المتحدة للبيئة القائمة النالية ب المجالات الاختلاف والمسائل التي تستدعي الاصلاح وال المتعلقة بالمشروع التمهيدى لحماية البحر الأبيض المنسق ضد التلوث من مصادر برية .

٢- والمقصود بالقائمة مساعدة الحكومات ، ومنظمة الصحة العالمية ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في تحضيرها لاجتماعات الأفريقة العاملة المكونة من الخبراء الحكوميين القانونيين والتقنيين والتي ستتعدد قبل دعوة مشاوراة دولية حكومية أخرى لاختتمام المفاوضات بشأن البروتوكول .

٣- وتتضمن القائمة استعراضاً لكل مادة في مشروع البروتوكول ، محددة ذلك الموارد أو الفقرات التي لم يتم التوصل إلى اجماع بشأنها أو التي تم الاتفاق على صياغة جديدة لها في اجتماع موناكو . وتسعى القائمة كذلك إلى أن تعكس تلك التعليقات التي أبدتها الوفود أثناء المشاورات الدولية الحكومية الثانية المتعلقة بمشروع بروتوكول لحماية البحر الأبيض المتوسط ضد التلوث من مصادر برية ، المنعقدة في البندقية في شرين الأول / أكتوبر ١٩٧٧ ، والتي يبدو أن الوفود قد سكّ بها في اجتماع موناكو .

٤- ونور الأمانة أن تسرع إنباء القراء إلى الفقرة ٥٤ من الوثيقة UNEP/IG.11/4 "غير الاجماع الدولي الحكومي للدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط من أجل استعراض خطة عمل البحر الأبيض المتوسط" ، التي أشرفتها إلى أن أحد الوفود قد قدم تعدادات

GE.78-2320

Inventaire

- ٢ -

واقتراحات في شكل مشروع بروتوكول بدليل مصحوب بشرح للنص، ولم يجر ادراج نص مشروع البروتوكول البديل في هذه القائمة، نظرا الى أنه قد تم توزيع النص بالكامل على جميع الوفود خلال اجتماع مناقしـة الدولي الحكومي.

الدبياجة

٥- أدرك الاجتماع وجوب تحرير دبياجة في المستقبل. وقد أيدت بعض الوفود اقتراح ادراج فقرة في الدبياجة تذكر بالصلة فيما بين البروتوكول واتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط ضد التلوث في ١٩٢٦.

المادة ١ هدف عام

٦- تم التوصل الى اتفاق في الرأي بشأن الصياغة التالية للمادة ١:

"تتخذ الأطراف المتعاقدة في هذا البروتوكول (المشار إليها فيما بعد "بالأطراف") كل التدابير المناسبة لمنع، وتخفيض ومكافحة تلوث منطقة البحر الأبيض المتوسط الناجم عن مصادر بحرية داخل أراضيها."

المادة ٢ المدى الجغرافي

٧- لم يتمكن التوصل الى اتفاق في الرأي بشأن المدى الجغرافي للبروتوكول. وقد طالبت وفود عديدة باعادة النظر في ادراج "المياه الساحلية الداخلية" في نص البروتوكول.

المادة ٣ نطاق البروتوكول

الفقرة ١

٨- رأى بعض الوفود أن تعدد المسالك التي تصل عن طريقها الملوثات الى منطقة البروتوكول، كما عبرت عنه الفقرات (أ-د)، لا ينبغي أن يكون حصراً مانعاً؛ وقد اقترحت لهذا السبب ادراج الكلمات "على وجه الخصوص" بعد "من أراضي الأطراف".

٩- تساءل أحد الوفود عن التعريف المحدد للمصطلح "اسقاط ساحلي" "coastal dumping" في الفقرة ١ (أ).

١٠- اقترح أحد الوفود ادراج اشارة محددة الى "المياه الجوفية" في الفقرة ١ (ج).

١١- لم يمكن التوصل الى موقف مشترك بشأن الملوثات التي تصل منطقة البروتوكول عن طريق الجو والمذكورة في الفقرة ١ (د).

١٢- اقترح أحد الوفود الصياغة الجديدة التالية للفقرة ١ من المادة ٣:

"سينطبق البروتوكول على جميع الملوثات التي تصل الى منطقة البروتوكول من أراضي الأطراف؛
- مباشرة ، من مخارج خطوط الأنابيب التي تصرف في البحر، أو عن طريق الاستقطان الساحلي ؛
- بطريق غير مباشر ، من خلال الأنهر، والقنوات ومجاري المياه الأخرى ، ومجاري المياه الجوفية ، والتسلسق ، والعناصر الجوية"

الفقرة ٢

١٣- رأت بعض الوفود أن العبارة "هيكل تحت الاختصاص القومي لأحد الأطراف" تشير مشاكل تفسير قانوني وهي بحاجة الى الاليضاح . واقتصرت وفود عديدة الحاجة الى إعادة النظر في الفقرة بكل منها .

المادة ٤ تعريفات

الفقرة ١ (ج)

٤- عبرت وفود عديدة عن تحفظاتها بشأن جدوى مصطلح "المياه الساحلية الداخلية" وتعريفه خصوصاً بالإشارة الى القانون الدولي الحالي وأى تعريفات قومية قائمة.

الفقرة ١ (د)

١٥- تم الاتفاق على وجوب دراسة تعريف الاصطلاح " حد المياه العذبة" مرة أخرى وذلسك في معرض مناقشة الفقرة ١ (ج) .

الفقرة ١ (هـ)

١٦- نظراً الى أن الفقرة ١ (هـ) هي موضعة بالفعل بين قوسين ، فقد افترض البعض أنه ستكون هناك حاجة الى أن يعيد الخبراء النظر في التعريف . وقد أبلغت منظمة الصحة العالمية الاجتماع أنها قد جمعت نصوص الواقع المتعلقة بالموضوع من عدد من الدول على أمل أن تساعد الوفود أثناً مناقشاً لهم بهذه الفقرة . وقد رحب الاجتماع باقتراح منظمة الصحة العالمية توزيع نتائج عملها قبل اجتماع الخبراء .

تعريفات أخرى

١٧- طلبت وفود عديدة ادراج تعريف لعبارة " التلوّث الناجم عن مصادر بحرية" في المادة ٤
١٨- اقترح أحد الوفود كذلك وجوب ادراج تعريف "للتصريف" في المادة ٤

- ٤ -

المادة ٥ تخفيف التلوث من المصادر الحالية

- ١٩- اقترحت وفود عديدة ادماج المادتين ٥ و ٦ في مادة واحدة تتناول " تخفيف التلوث ".
٢٠- وقد اقترح أحد الوفود ادخال الفقرة الاضافية التالية في المادة ٥ لتحقيق الصلة بين المادتين ٥ و ٦ :
" سوف يسعى الأطراف إلى بلوغ الأهداف المنصوص عليها في المادة ٦
خلال فترة يتفق عليها أثناً وسبعين شهرًا، وضع هذه البرامج "

المادة ٦ التصريف من المنشآت الجديدة

- ٢١- أيدت وفود عديدة ادماج المادتين ٥ و ٦ في مادة واحدة .
٢٢- اقترح أحد الوفود اضافة الكلمات " بما في ذلك تقييم الأثر البيئي " وذلك بعد كلمة "تدابير " في الفقرة ١ من المادة ٦

المادة ٧ المواد المذكورة في المرفق الأول

الفقرة ٢

- ٢٣- تساءلت وفود معينة عن حكمة ادراج حد زمني أقصى بشأن جدول لتطبيق معايير الصرف .
وقد اقترح البعض الحاجة الى وضع جدول زمني مستقل لكل منتج .

المادة ٨ المواد المذكورة في المرفق الثاني

- ٢٤- اقترح أحد الوفود الحاجة الى تعریف وايقاح المصطلح " ترخيص " .

المادة ٥ و ٦ و ٧ و ٨

- ٢٥- اقترح أحد الوفود تحويلها كاملاً للمواد ٥ و ٦ و ٧ و ٨ . فقد اقترح أن تشتمل مادتان فقط على جوهر هذه المواد ، تتركزان على المواد الواردة في المرفق الأول والمواد الوراءة في المرفق الثاني . وإذا لم يكن من المقبول إعادة تحويل هذه المواد ، فإن الوفد يقترح إعادة ترتيب النص الحالي بحيث تظهر المادتان ٦ و ٧ قبل المادتين ٥ و ٨ .

المادتان ٦ و ٧

- ٢٦- جرى الاتفاق على وجوب إعادة النظر في المادتين ٦ و ٧ بعناية وذلك عند مناقشة

المرفقين الاول والثاني .

المادة ٩ خطوط ارشادية، أو معايير أو قواعد ، مشتركة

الفقرة ١ (أ)

٢٧- اقترحت وفود عديدة اعادة صياغة المصطلح "الأساليب المتبعة في المعالجة المسبقة للروافد" بطريقة أفضل .

الفقرة ١ (ج)

٢٨- طلبت بعض الوفود توضيح كلمة "محددة" في الاشارة الى "نوعية مياه البحر المستخدمة لأغراض محددة" .

٢٩- اقترح أحد الوفود وجوب ادراج فقرة جديدة ١ (و) يكون نصها "أفضل أساليب المعالجة المتوافرة لكل فئة من المصادر الزراعية والمدنية والصناعية"

الفقرة ٢

٣٠- اقترح أحد الوفود وجوب ادراج اشارة الى الحاجة الى توحيد أساليب المقاييسة والمعاييرة في المادة ٩ .

٣١- طلب أحد الوفود أن تكون الكلمات الختامية في النص الانجليزي هي :
"The local environmental capacity of the marine environment."
"الطاقة البيئية المحلية للوسط البحري .

٣٢- أيدت وفود عديدة الصياغة التالية للمادة ٩ (٢)

"دون ، مساس بأحكام المادة ٧ ، ستأخذ هذه الخطوط الارشادية ، أو المعايير أو القواعد المشتركة في اعتبار المسئيات دون الاقليمية ، والقدرة الاقتصادية للأطراف وحاجتها الى التنمية الاقتصادية ، ومستوى التلوث الحالي ، والخصائص الجغرافية والأوقياโนغرافية والهيدرودينامية والطبيعة المحلية "

الفقرة ٣

٣٣- رأى أحد الوفود الحاجة الى ايضاح هذه الفقرة ، وعلى وجه الخصوص ، كلمة "الموصى بها" والعبارة "المدرجة في مرفق البروتوكول "

المادة ٢ و ٣

٣٤- اقترح أحد الوفود وجوب ادراج كل مصادر ومسالك الملوثات في البروتوكول ومرفقيه ، وز لك بصرف النظر عن مستوى المعرفة بالملوثات أو المسالك . وقد أشير أيضا الى أن المرفقين كما جرى اعدادهما في الوقت الحاضر يحذان اعتماد قواعد الصرف، على حين أن أحد الوفود قد عبر مارا عن موقفه الذي يقضي بوجوب اعتماد الأطراف لقواعد تخصّص نوعية المياه المستقبلة بهدف مكافحة التلوث من مصادر بحرية . ولهذا السبب، اقترح الوفد أن يتولى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية ووكالات متخصصة أخرى ، تنقيح المرفقين لكي يعكسا تطبيق الأهداف الخاصة بنوعية المياه المستقبلة .

المادة ٤ مناطق الحماية الخاصة

٣٥- لا تعليق

المادة ١١ الرصد

٣٦- وأشار أحد الوفود إلى النص البديل الذي اقترحه وطلب كذلك أن تبدأ المادة (١١) بالكلمات " بهدف تنفيذ البروتوكول وفي إطار ... "

الفقرة (أ)

٣٧- اقترح أحد الوفود ادخال عبارة " الى الحد الممكن " بعد العبارة " أن تهيء دوريا " .

الفقرة (ب)

٣٨- اقترح أحد الوفود ادخال كلمة " دوريا " بعد عبارة " أن تقيم " .

المادة ١٢ التعاون العلمي والتكنولوجي

٣٩- أيدت وفود عديدة اقتراح حذف العبارة " بقدر الممكن " في الفقرة الافتتاحية . وقد اعترضت وفود أخرى على هذا الحذف .

الفقرة (أ)

٤٠- اقترح أحد الوفود صياغة بديلة لهذه العبارة على النحو التالي :
" لتسهيل توزيع المعلومات العلمية والتقنية "

المادة ١٣ التدريب والمساعدة

الفقرة ١

- ٤١- اقترح أحد الوفود حذف العبارة "الى البلدان النامية"
٤٢- اقترح أحد الوفود اضافة الكلمات "وتخفيف ومكافحة" بعد العبارة بهدف منع "في
المادة ١٣ (١) .

الفقرة ٢

- ٤٣- أشارت وفود عديدة الى الحاجة الى أن تجرى مناقشة المصطلح " مقدمة على أساس مالي سليم "، الموضوع الآن بين قوسين ، في اجتماعات مقبلة .

المادة ١٤ مجاري المياه المشتركة بين عدة دول

- ٤٤- ذكر أحد الوفود الاجتماع بالتعديلات التي قد منها على هذه المادة .
٤٥- اقترح أحد الوفود ابقاء الصياغة كما هي عليه .

الفقرة ١

- ٤٦- اقترح عدد قليل من الوفود حذف العبارة "تسعى الى"

الفقرة ٢

- ٤٧- أشار أحد الوفود الى أن هذه الفقرة تشير مشكلة قانونية تتعلق بأثر معاهدة على دولة ثالثة غير طرف فيها .

المادة ١٥ التلوث المؤثر على أطراف أخرى

- ٤٨- ذكر أحد الوفود الاجتماع بأنه قد نصا بذلك .
٤٩- أشار أحد الوفود الى أن هذه المادة ترتبط بقضية أوسع وهي قضية المسؤولية القانونية عن الضرر، التي ينبغي أن تقوم بدراستها لجنة الخبراء الحكوميين التي استدعتها الفقرة ٣٢ من المعرف الرابع في الوثيقة UNEP/IG.11/4
٥٠- وقد أيدت وفود عديدة اقتراح ضرورة الدراسة المتعمرة للمادتين ١٤ و ١٥ .

- ٨ -

٥١- وقد اقترح وند آخر احتمال أن يصبح النص الاصلي لهذه المادة كما تضمنها العداآ ١٣ في الوثيقة UNEP/IG.9/3 موضع الدراسة مرة أخرى عندما تجري مناقشة هذه المادة في الاجتماع القائم.

المادة ١٦ تبادل المعلومات

الفقرة ٢

٥٢- اقترح أحد الوفود أن العبارة "بأسرع ما يمكن" هي غير دقيقة وأنه ينبغي اما حذفها أو استبدالها بأجل زمني محدد.

الفقرة ٣

٥٣- اقترح أحد الوفود أن تنص هذه الفقرة على وجہ التحدید أنه ينبغي على المنظمة اذا ما تلقت معلومات من أحد الأطراف ، أن تضع هذه المعلومات تحت تصرف الأطراف الآخرين.

المادة ١٧ اجتماعات الأطراف

الفقرة ٢ (ج)

٥٤- أشار أحد الوفود الى أن تخفيف "المصادر البرية الموجودة" لم يتم قبوله بعد.

المادة ١٨ الأقلبية المطلوبة لتعديل أو اعتماد المرفقين

٥٥- جرت الاشارة الى أنه لم يتم الاحتفاظ بهذه المادة بين قوسين ، نظرا لأنه لم تتقرر ماهية أقلبية الأطراف التي ستكون مطلوبة لتعديل أو اعتماد مرفقى البروتوكول.

المادة ١٩ أحكام ختامية

٥٦- لا تعليق.